

قرارلمجلس المنافسة عدد 93/ق/2025 صادر في 22 من ذي الحجة 1446
(19 يونيو 2025) المتعلق بتولي شركة «Rheinmetall Waffe
Munition GmbH» المراقبة الحصرية لشركة «Hagedorn NC
.GmbH»

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقدة بتاريخ
22 من ذي الحجة 1446 (19 يونيو 2025) طبقا لمقتضيات المادة 14
من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء
اللجنة الدائمة طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق
بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 073/ع.ت.إ. 2025 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1446 (14 ماي 2025) والمتعلق بتولي شركة «Rheinmetall Waffe Munition GmbH» المراقبة الحصرية لشركة «Hagedorn NC GmbH» من خلال اقتناء 100% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعيايد رقم 082/2025 بتاريخ 18 من ذي القعدة 1446 (16 ماي 2025) والقاضي بتعيين السيدة سناء محجوبي مقرر في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 23 من ذي القعدة 1446 (21 ماي 2025) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 24 من ذي القعدة 1446 (22 ماي 2025) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 8 ذي الحجة 1446 (5 يونيو 2025) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة المنعقد بتاريخ 22 من ذي الحجة 1446 (19 يونيو 2025) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاقية شراء الأسهم ونقل الملكية بتاريخ 4 أبريل 2025، والتي تنص على شروط تولي شركة «Rheinmetall Waffe Munition GmbH» المراقبة الحصرية لشركة «Hagedorn NC GmbH» عبر اقتناء 100% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق الأسقف المحددة بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40 %) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Rheinmetall Waffe Munition GmbH» المراقبة الحصرية لشركة «Hagedorn NC GmbH» من خلال اقتناء 100% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع للإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- **الجهة المقتنية بصفة مباشرة:** «Rheinmetall Waffe Munition GmbH» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة والمملوكة بالكامل لشركة «Rheinmetall AG»، ويقع مقرها الاجتماعي في، 229345 «Ehrhardt-Straße Unterlüß», Allemagne مسجلة في السجل التجاري الألماني تحت رقم HRB 201403، ومسجلة بالمحكمة الابتدائية لـ (Amtsgericht) Lüneburg، وتنشط في مجال تطوير وإنتاج وصيانة أنظمة الأسلحة والذخيرة للقطاعات البرية والجوية والبحرية :

- الجبهة المقتنية بصفة غير مباشرة : «Rheinmetall AG» وهي شركة مساهمة مدرجة في البورصة بموجب القانون الألماني ويقع مقرها في Rheinmetallplatz 1, Düsseldorf 40033, Allemagne وهي مسجلة في السجل التجاري الألماني تحت الرقم HRB39401. وبصفتها الشركة القابضة، فإنها تحدد التوجه الاستراتيجي لمجموعة «Rheinmetall» على المدى البعيد.

وتتضمن مجموعة «Rheinmetall» خمسة أقسام وهي : أنظمة المركبات، والأسلحة والذخيرة، والحلول الإلكترونية، وأجهزة الاستشعار والمشغلات، والمواد والتجارة.

وتنشط في المغرب في مجال صناعة السيارات، من خلال توريد المكونات والأنظمة للمصنعين المحليين، صناعة الأسلحة العسكرية، من خلال توريد أنظمة الهاون؛ قذائف الهاون والمعدات الهندسية والمدفعية البرية والمدفعية البحرية.

- الجبهة المستهدفة : «Hagedorn-NC GmbH» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة ويقع مقرها الاجتماعي في Rheiner Landstr. 195 a. D-49078 Osnabrück, Allemagne وهي مسجلة في السجل التجاري الألماني تحت الرقم HRB 21443. وهي تنشط كمورد لمادة «النيتروسيليلوز» (nitrocellulose) للاستخدامات المدنية. ويقع موقع إنتاجها في مدينة Osnabrück بألمانيا. وتنشط في المغرب في مجال توريد مادة النيتروسيليلوز للاستخدام الصناعي في إنتاج الحبر والطلاء.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مجموعة «Rheinmetall» تهدف لتحويل بعض أجزاء من موقع إنتاج الشركة المستهدفة المتواجد في ألمانيا إلى إنتاج مادة «النيتروسيليلوز» للاستخدامات العسكرية لشركة «Rheinmetall»، بدلا من الاقتصار على توريد مادة «النيتروسيليلوز» للأغراض الصناعية كما هو معمول به حاليا :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، واستنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق توريد مادة «النيتروسيليلوز» الصناعي :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المذكورة، فيمكن تحديد سوق النيتروسيليلوز للأغراض الصناعية على المستوى العالمي :

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي أنجزته مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، خلصت إلى أن العملية المبلغة ليس من شأنها أن تخل بالمنافسة من خلال تأثيرات عمودية أو أفقية، وذلك لعدم وجود تقاطع بين أنشطة طرفي العملية في السوق المعنية. كما أن سوق توريد مادة «النيتروسيليلوز» الصناعي تبقى مفتوحة وتنافسية، مع وجود العديد من المنافسين وبالتالي فإن العملية لن يكون لها أي تأثير سلبي على المنافسة في السوق المرجعية :

وحيث إن نتائج التحليل التنافسي الذي أنجزته مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، خلصت كذلك إلى أن عملية التركيز الاقتصادي هاته لن يكون لها أي تأثير تكتلي سلبي على المنافسة في سوق توريد مادة «النيتروسيليلوز» للأغراض الصناعية :

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن عملية التركيز المبلغة لن يترتب عنها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 073/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1446 (14 ماي 2025) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Rheinmetall Waffe Munition GmbH» المراقبة الحصرية لشركة «Hagedorn NC GmbH».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 22 من ذي الحجة 1446 (19 يونيو 2025)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيسا للجلسة، والسيدة شيماء عبو، والسادة عادل بوكبير، وعبد العزيز الطالبي، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

شيماء عبو. عادل بوكبير.

عبد العزيز الطالبي. حسن أبو عبد المجيد.